



التحقيق الإداري

في نطاق الوظيفة العامة


الدكتور

سعد الشتيوي

دار الفكر الجامعي

٣٠ شارع سوتير - الاسكندرية

ت: ٤٨٤٣١٣٢



٥	اهـداء
٧	المقدمة
١٤	المبحث الأول الإحالة إلى التحقيق
١٤	المطلب الأول السلطة المختصة بالإحالة إلى التحقيق
١٥	أولاً السلطة المختصة بالإحالة إلى التحقيق في فرنسا
١٧	ثانياً السلطة المختصة بالإحالة إلى التحقيق في مصر
١٨	ثالثاً السلطة المختصة بالإحالة إلى التحقيق في الكويت
٢٢	المطلب الثاني القيود الواردة على سلطة الإحالة إلى التحقيق
٢٣	أولاً موافقة الجهات الرئاسية
٢٤	ثانياً موافقة الجهات النقابية
٢٥	سقوط الحق في الإحالة إلى التحقيق
٢٦	جدية الإحالة إلى التحقيق
٢٨	تهيب الرؤساء من الإحالة إلى التحقيق
٢٩	إستدعاء الموظف إلى التحقيق (الأمر بالحضور)
٣٢	مدى جواز الطعن على قرار الإحالة إلى التحقيق
٣٤	المبحث الثاني مباشرة التحقيق
٣٦	المطلب الأول مباشرة التحقيق بواسطة الجهة الإدارية
٣٧	أولاً بالنسبة لشاغلي الوظائف القيادية
٣٨	ثانياً بالنسبة لبقية الموظفين
٣٨	مدى جواز إجراء التحقيق خارج الشئون القانونية
٣٩	المطلب الثاني مباشرة التحقيق بواسطة النيابة الإدارية
٤٠	أسباب نشأة النيابة الإدارية
٤٤	مدى جواز إختيار الموظف لجهة التحقيق
٤٦	رأينا في تجربة النيابة الإدارية في مصر

٥١	مدى الحاجة إلى إنشاء نيابة إدارية في الكويت
٥٦	المبحث الثالث مقومات التحقيق
٥٨	المطلب الأول إستيفاء الشكل الكتابي للتحقيق
٥٨	أولاً الإلتزام بتدوين إجراءات التحقيق
٦٠	ثانياً مدى ضرورة كاتب التحقيق في نطاق التأديب
٦٣	مدى جواز تكليف الموظف المحقق معه بتدوين المحضر
٦٤	البيانات الشكلية في محضر التحقيق
٦٨	حالة فقد أوراق التحقيق
٦٩	ثانياً التحقيق الشفوي كإستثناء على الأصل وضمائنه
٧٢	إثبات مضمون الجزاء في التحقيق الشفوي
٧٤	المطلب الثاني الصلاحية المهنية للمحقق
٧٦	أولاً حسن اختيار المحقق الإداري
٧٧	ثانياً الإهتمام بتدريب المحقق وتأهيله
	ثالثاً العمل على كفالة سلطات المحقق وتوازنها مع ضمانات
٧٩	المتهم
٨١	المطلب الثالث جيدة المحقق
٨٣	أولاً الجيدة في توزيع الإختصاص في التحقيق والحكم
٨٥	ثانياً التجرد من الميل الشخصية أو الوظيفية
٨٨	رد المحقق
٩١	المبحث الرابع ضمانات التحقيق
٩٣	المطلب الأول القيمة الدستورية لحق الدفاع
٩٧	المطلب الثاني مقتضيات الدفاع
٩٧	الضرع الأول المواجهة
٩٧	١ - الموجهة بالتهمة
١٠١	أولاً أن تكون التهمة محددة
	ثانياً أن تتم على وجه يستشعر معه الموظف أن الإدارة
١٠٢	بسيبيل مواخذته
١٠٣	ثالثاً أن تشمل جميع الأخطاء المنسوبة إلى الموظف

٢ - الإطلاع على الملف

١٠٥

أولاً

١٠٥

الوضع في فرنسا

١٠٧

محتويات الملف

١٠٨

نطاق الإطلاع على الملف

١١٣

ثانياً الوضع في مصر

١١٣

ثالثاً الوضع في الكويت

١١٦

الضرع الثاني حرية الدفاع

١١٦

عدم جواز تحليف الموظف المتهم اليمين

١١٧

الحق في الصمت

١٢١

مدى حق الموظف في الإلتجاء إلى الكذب

١٢٣

الضرع الثالث ضمان الإستعانة بمدافع

١٢٥

الوضع في فرنسا

أولاً

١٢٦

ثانياً الوضع في مصر

١٢٨

ثالثاً الوضع في الكويت

١٢٩

الضرع الرابع الإستشهاد بالشهود

١٣١

السلطة التقديرية في سماع الشهادة

١٣٢

أثر تخلف الشاهد عن الحضور

١٣٣

ضوابط أداء الشهادة

١٣٤

أهلية أداء الشهادة

أولاً

١٣٥

ثانياً حلف اليمين القانونية

١٣٧

ثالثاً تدوين الشهادة

١٣٨

الضرع الخامس الإستجواب

١٤٢

المطلب الثالث حدود ضمانه الدفاع

١٥٠

قائمة المراجع

١٨٧

المؤرخ